مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[١].

١٧ ــ باب: في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى وما يقوله من دعى إلى ذلك وأمر بمعروف أو نَهى عن منكر

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى[٢]: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾.

ولو لم نعلم الحكمة فيه، وفيه دفع ما وقع لبعض الجهال من أن في الحجر خاصية ترجع إلى ذاته، وفيه بيان السنن بالقول والفعل، وأن الإمام إذا خشي على أحد من فعله فساد اعتقاد أن يبادر إلى بيان الأمر (متفق عليه) زاد مسلم في رواية له: ولكن رأيت رسول الله ﷺ بك حفياً. ولم يذكر يقبلك كذا في تجريد الأصول للبارزي.

بـاب وجـوب الانقيـاد

أي: الاستسلام ظاهراً والرضا باطناً **(لحكم الله وما يقوله من دعي)** بالبناء للمفعول **(إلى ذلك)** أتى باسم الإشارة الموضوع للبعيد موضع الضمير تفخيماً لشأنه **(وأمر بمعروف أو نهى)** بالبناء لذلك أيضاً **(عن منكر)**.

(قال الله تعالى: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكِّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) تقدم الكلام على ما يتعلق بمعناها في أول الباب. قبله وقد حكى السيوطي في أسباب النزول له خلافاً في سبب نزولها فقيل: في تخاصم الزبير والأنصاري في سراح[٣] الحرة فأمر ﷺ الزبير أن يسقي ثم يرسل الماء إلى جاره فقال الأنصاري: يا رسول الله إن كان ابن عمتك. الحديث قال الزبير فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ أخرجه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج. باب تقبيل الحجر (٣/٣٦٩، ٣٧٠، ٣٨٠).
وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (الحديث: ٢٥٠).

(٢) سورة النساء، الآية: ٦٥.

(٣) مجرى الماء. ش

وَقَالَ تَعَالَى[1]: ﴿إِنَّما كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

وَفِيهِ مِنَ الأَحَادِيثِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَذْكُورُ فِي أَوَّلِ الْبَابِ قَبْلَهُ وَغَيْرُهُ مِنَ الأَحَادِيثِ فِيهِ.

١٦٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ

الأئمة الستة وقيل: في تخاصم الزبير وحاطب بن أبي بلتعة في ماء، فقضى ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل أخرجه ابن أبي حاتم. وقيل: سببه اختصام رجلين إلى رسول الله ﷺ، فقضى بينهما فقال الذي قضى عليه: ردنا إلى عمر فأتيا إليه فقال الرجل: قضى لي رسول الله ﷺ على هذا فقال: ردنا إلى عمر فقال أكذلك قال: نعم. قال: نعم مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما، فخرج إليهما مشتملاً على سيفه فضرب الذي قال: ردنا إلى عمر فقتله، فأنزل الله الآية. قال السيوطي أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي الأسود مرسلاً: وهو غريبٌ في إسناده ابن لهيعة وله شاهد أخرجه رحيم في تفسيره عن ضمرة اهـ. ملخصاً.

(وقال تعالى: إنما كان قول المؤمنين) أي: القول اللائق لهم (إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا) بالإجابة (وأولئك) حينئذ (هم المفلحون) الناجون (وفيه من الأحاديث) النبوية (حديث أبي هريرة رضي الله عنه المذكور في أول الباب قبل) هو قوله: «دعوني ما تركتكم» الخ. (وغيره من الأحاديث فيه) أي: في معنى الحديث المذكور من طاعة الله ورسوله ظاهراً وباطناً.

١٦٩ ـ (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت) بالبناء للفاعل (على رسول الله ﷺ آية لله ما في السموات وما في الأرض) خلقاً وملكاً (وإن تبدوا) تظهروا (ما في أنفسكم) من السوء والعزم عليه (أو تخفوه) تسروه (يحاسبكم) يجزكم (به الله) يوم القيامة (الآية) أي: إلى قوله: ﴿والله على كل شيء قدير﴾[2] ومنه محاسبتكم وجزاؤكم (اشتد ذلك على

---

(١) سورة النور، الآية: ٥١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٤.

اللَّهُ﴾ الآية[1]، اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ فَقَالوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ كُلِّفْنَا مِنَ الأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلاَةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الآيَةُ وَلاَ نُطِيقُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟! بَلْ قُولُوا ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِثْرِهَا ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ . . . . . .

أصحاب رسول الله ﷺ فأتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا جثياً على الركب) بضم ففتح كما هي عادة الخائف الوجل **(فقالوا: أي)** بفتح الهمزة وسكون التحتية. حرف لنداء القريب **(رسول الله كلفنا)** بالبناء للمفعول **(من الأعمال ما نطيق)** الإتيان به **(الصلاة والصيام والجهاد والصدقة)** بالنصب بدل مفصل من مجمل. ويجوز فيه الرفع على القطع **(وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها)** قال المصنف: قال المازري: يحتمل أن يكون إشفاقهم وقولهم: لا نطيقها. لكونهم اعتقدوا أنهم يؤاخذون بما لا قدرة لهم على دفعه من الخواطر التي لا تكتسب، فلهذا رأوه من قبيل ما لا يطاق، وعندنا أن تكليف ما لا يطاق جائزٌ عقلاً. واختلف هل وقع التعبد به في الشريعة أم لا؟ **(قال ﷺ:)** مخوفاً لهم من قطيعة العصيان وقطيعة امتناع قبول الأوامر **(أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين)** من اليهود والنصارى **(من قبلكم)** في محل الحال أو الصفة **(سمعنا)** قولك **(وعصينا)** أمرك **(بل قولوا: سمعنا)** ما أمرتنا به سماع قبول **(وأطعنا)** أمرك اغفر **(غفرانك)** أو نسألك غفرانك يا **(ربنا)** وحذف أداة النداء، لعله إيماء إلى أنه ينبغي للداعي أن يكون في كمال الحضور حتى كأنه في حضرة الحق سبحانه، ومن كذلك لا ينادي **(واليك)** لا إلى غيرك **(المصير)** الرجوع **(فلما اقترأها)** أي: قرأها **(القوم)** أي آية: ﴿لله ما في السموات﴾[1] **(وذلت)** أي: انقادت بالاستسلام **(بها ألسنتهم أنزل الله في إثرها)** بكسر فسكون وبفتحتين أي: عقب نزولها من غير فاصل **(آمن)** صدق **(الرسول بما أنزل إليه من ربه)** وهو القرآن **(والمؤمنون)** معطوف عليه وقيل: مبتدأ خبره **(كل آمن)** وتنوين كل للعوض أي: كل أحدٍ منهم آمن **(بالله وملائكته وكتبه ورسله)**

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٤.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٤.

لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾[1]، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا

رتبهم كذلك لترتبهم في الوجود على ذلك الترتيب **(لا نفرق)** أي: يقولون لا نفرق في الإيمان بالرسل **(بين أحد من رسله)** بأن نؤمن ببعض ونكفر ببعض، كفعل اليهود والنصارى **(وقالوا: سمعنا)** ما أمرتنا به سماع قبول **(وأطعنا)** أمرك **(غفرانك ربنا وإليك المصير)** المرجع بالبعث. قال القرطبي المفسر، وهو تلميذ القرطبي شارح مختصر مسلم كما نقل عنه في آخر سورة النمل: لمّا تقرر الأمر على أن قالوا سمعنا وأطعنا مدحهم الله تعالى وأثنى عليهم في هذه الآية، ورفع المشقة في الخواطر عنهم، وهذه ثمرة الطاعة والانقطاع إلى الله تعالى كما جرى لبني اسرائيل ضد ذلك من ذمهم وتحملهم المشاق من الذلة والمسكنة والجلاء، كما قالوا: سمعنا وعصينا. وهذه ثمرة العصيان والتمرد على الله. والعياذ بالله. **(فلما فعلوا ذلك)** أي: قالوا ما أمروا بقوله من قوله: ﴿سمعنا وأطعنا﴾[2] **(نسخها الله تعالى فأنزل الله لا يكلف الله نفساً إلا وسعها)** قال المصنف: بعد نقل عن القاضي عياض بيان وجه النسخ الذي توقف فيه المازري وقد اختلف الناس في هذه الآية. فأكثر المفسرين من الصحابة ومن بعدهم على ما تقدم فيها من النسخ، وأنكره بعض المتأخرين قال: لأنه خبر ولا يدخل النسخ الأخبار، وليس كما قال هذا المتأخر، فإنه وإن كان خبراً فهو خبر عن تكليف ومؤاخذة بما تكن النفوس والتعبد بما أمرهم النبي ﷺ بذلك، وأن يقولوا: سمعنا وأطعنا وهذه أقوال وأعمال اللسان والقلب. ثم نسخ ذلك عنهم برفع الحرج والمؤاخذة، وروي عن بعض المفسرين: أن معنى النسخ هنا إزالة ما وقع في قلوبهم من الشدة والفرق من هذا الأمر، فأزيل عنهم بالآية الأخرى واطمأنت نفوسهم. وهذا القائل يرى أنهم لم يلزموا ما لا يطيقون، لكن ما يشق عليهم من التحفظ من خواطر النفس وإخلاص الباطن فأشفقوا أن يكلفوا من ذلك ما لا يطيقون، فأزيل عنهم هذا الإشفاق وبين أنهم لم يكلفوا إلا وسعهم وعلى هذا: لا حجة فيه لجواز تكليف ما لا يطاق. إذ ليس فيه نص على تكليفه، وذهب بعضهم إلى أن الآية محكمةٌ في إخفاء اليقين والشك للمؤمنين والكافرين، فيغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين. هذا آخر كلام القاضي. وذكر الإمام الواحدي الخلاف في معنى الآية ثم

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٥.

مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنا لَا تُؤاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[١] قَالَ نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا

قال: والمحققون يختارون أن تكون الآية محكمةً غير منسوخة ا هـ. وقوله تعالى: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾[٢] أي: ما تسعه قدرتها قال القرطبي في المفهم: الوسع الطاقة والجهد، وهذا خبر من الله تعالى أنه لا يأمرنا أي: من وقت نزول الآية إلا بما نطيقه، ويمكننا إيقاعه عادةً وهو الذي لم يقع في الشريعة غيره، ويدل على ذلك تصفحها، وقد حكى الإجماع عليه. قال تلميذه في التفسير: وبذلك انكشفت الكربة عن المسلمين في تأولهم أمر الخواطر ا هـ. إنما الخلاف في جواز ذلك عقلاً، فمنهم من جوزه ومنهم من منعه (**لها ما كسبت**)[٣] من الخير أي: ثوابه (**وعليها ما اكتسبت**) من الشر أي: وزره ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد ولا بما لم يكسبه مما وسوسته به نفسه، وعبّر في الحسنة باللام من حيث هي مما يفرح بكسبه ويسر المرء بها فيضاف إلى ملكه، وفي السيئة بعلى من حيث هي أوزار متحملات صعبة. وقال ابن عطية في تفسيره: وعبر بالكسب في الحسنة لأنها تكتسب بلا تكلف، لكون مكتسبها على جادة أمر الله ورسم شرعه، وبالاكتساب في السيئة، لأن كاسبها يحتاج إلى خرق حجاب نهى الله ويتخطاه ا هـ. ملخصاً. قولوا: (**ربنا لا تؤاخذنا**) بالعقاب (**إن نسينا أو أخطأنا**) أي: تركنا الصواب لا عن عمد كما آخذت به من قبلنا (**قال نعم**) أي: قد فعلت. وقد رواه ابن عباس بهذا اللفظ بدل قوله: نعم رواه مسلم. قال القرطبي: فيه دليلٌ على أنهم ينقلون الحديث بالمعنى، والأصح جوازه من العالم بمواقع الألفاظ، وأن ذلك لا يجوز لمن بعد الصدر الأول لتغير اللغات وتباين الكلمات قولوا: (ربنا) استجب ذلك (**ولا تحمل علينا إصراً**) أمراً يثقل علينا حمله (**كما حملته على الذين من قبلنا**) أي: من

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٨٦.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٣) قال ابن السيد في شرح شواهد الجمل: العرب إذا استعملت فعل وافتعل بزيادة التاء وبغير زيادتها كان ما لا زيادة فيه صالحاً للقليل والكثير وما فيه الزيادة للتكثير خاصة نحو قدر واقتدر ومنه قوله تعالى: ﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ والوجه فيه أنه لما كان الإنسان يجازى على قليل الخير وكثيره استعمل فيه اللفظ الصالح للقليل والكثير ولما كان الإنسان لا يجازى في الشر إلا على الكبائر دون الصغائر وهي معفو عنها غير مجازى بها استعمل معها اللفظ الذي لا يكون إلا للكثير إلا ما لا يستعمل إلا بالتاء فخارج عن هذا الحكم يصلح للقليل والكثير كاستويت على الشيء واجتويت البلد إذا كرهته فهذا لا يقال فيه لأنه للتكثير خاصة إذ لم يأت غير مزيد وقول من قال عبر باكتسب لأن افتعل إنما يستعمل في الشر خطأ لا وجه له ألاترى أنك تقول استويت على الدابة ولا نعلم أن أحداً من النحاة قال فعل للخير وافتعل للشر إنما قالوا إن الزيادة فيه تدل على المبالغة. ش

إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾، قَالَ نَعَمْ ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قَالَ نَعَمْ ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قَالَ نَعَمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

١٨ ــ باب: في النهي عن البدع ومُحدثات الأمور

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى[2]: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾.

بني إسرائيل في قتل النفس في التوبة وإخراج ربع المال في الزكاة وقرض موضع النجاسة **(قال نعم:)** أي: قد فعلت **(ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة)** قوة **(لنا به)** من التكاليف والبلاء **(قال: نعم واعف عنا)** امح عنا ذنوبنا **(واغفر لنا وارحمنا)** في الرحمة زيادة على المغفرة **(أنت مولانا)** سيدنا ومتولي أمرنا **(فانصرنا على القوم الكافرين)** بإقامة الحجة والغلبة في قتالهم. فإن شأن المولى أن ينصر مواليه على الأعداء. قال القرطبي في التفسير: خرج هذا مخرج التعليم للخلق كيف يدعون. روي عن معاذ بن جبل أنه كان إذا فرغ من قراءة هذه السورة قال: آمين. قال ابن عطية: هذا يظن به أنه رواه عن النبي ﷺ، فإن كان كذلك فكمال، وإن قال بقياس على سورة الحمد من حيث هناك دعاء وهنا دعاء فحسن ا هـ. **(رواه مسلم).**

بـاب النهـي عن البـدع

بكسر ففتح **(ومحدثات الأمـور)** أي: التي ليست على قواعـد الشرع ولا فيهـا ما يؤيدها.

(قال الله تعالى: فماذا بعد الحق إلا الضلال) إذ هما ضدان، وبترك أحدهما يقـع الآخر. والحق ما جاء به الكتاب والسنة نصاً أو استنباطاً وفي أحكام القرآن للسيوطي: سئل مالك عن شهادة اللاعب بالشطرنج والنرد أيجوز؟ قال: أما من أد منها فـلا، لقول الله: ﴿فماذا بعد الحق إلا الضلال﴾[3] فهذا كله من الضلال ا هـ. **(وقال تعالى: ما فرطنا في**

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أنه سبحانـه وتعالى لم يكلف إلا مـا يطاق (الحـديث: ١٩٩).

(٢) سورة يونس، الآية: ٣٢. (٣) سورة يونس، الآية: ٣٢.